

كراسة شــروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب





كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

م المحتويات الصفحة

	ة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كا المناسبة المعالمات	قائما	Í
ردة بكراسة الشروط والمواصفات.		• •	
	الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار	الجدول	ج
۱ مقدمة ۸			
٢ وصف العقار ١٠			
تراطات دخول المزايدة والتقديم ١٢	٣ اشد		
١٣	من يحق له دخول المزايدة	٣/١	
١٣	لغة العطاء	٣/٢	
١٣	مكان تقديم العطاءات	٣/٣	
١٣	موعد تقديم العطاءات	٣/٤	
٥/٣ موعد فتح		١٣	
المظاري			
٣/٦ تقديم العطا		١٤	
1 £	كتابة الأسعار	٣/٧	
١٤	مدة سريان العطاء	٣/٨	
١٣/٩ الضما		١٤	
٠ ٣/١٠ موعد الإفراج			10
عن الضما			
10	مستندات العطاء	٣/١١	
١٦	المستثمر قبل إعداد العطاء	•	٤
1 4	در اسة الشر و ط الو ار دة بالكر اسة	٤/١	
\Y	الاستفسار حول بيانات المزايدة	٤/٢	
\Y	معاينة العقار	٤/٣	
	معجيد المعار ، للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظار،	•	٥
19	ا بعديل الشروط والمواصفات الشروط المواصفات	۵/۱	
19	3 3 33	٥/٢	
19	تأجيل موعد فتح المظاريف	•	
	سحب العطاء	0/4	
19	تعديل العطاء	0/2	
19	حضور جلسة فتح المظاريف	0/0	

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢ من ٥٥



۲.	٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
71	٦/١ الترسية والتعاقد
71	٦/٢ تسليم الموقع

كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

الصفحة	المحتويات	م
77	الاشتراطات العامة	٧
74	۷/۱ توصيل الخدمات للموقع	
74	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
74	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
77	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
77	٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
۲ ٤	٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
۲ ٤	٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
۲ ٤	٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
7 £	٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
70	٧/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
70	٧/١١ متطلبات السلامة والأمن	
70	٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
70	٧/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
77	۷/۱۶ أحكام عامة	
7.7	الاشتراطات الخاصة	٨
	مروط ومواصفات الصفحة ٣ من ٥٥	كر اسة ش
	الخرسانة والطوب	معامل



	٨/١	مدة العقد	۲٩
	٨/٢	فترة التجهيز والإنشاء	۲٩
	۸/٣	المحافظة على البيئة	۲٩
	٨/٤	معايرة الأجهزة والمعدات والموازين	٣.
	٨/٥	اشتراطات التشغيل والصيانة	٣.
	٨/٦	المواصفات والجودة	٣.
	٨/٧	الجهاز الفني للمصنع	٣.
	Λ/Λ	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	٣1
٩	الاشتر	اطات الفنية ٢	37
	9/1	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	3
	٩/٢	الاشتراطات المعمارية	٣٣
	٩/٣	الاشتراطات الإنشائية	٣٣
	٩/٤	الاشتراطات الكهربائية الاشتراطات الكهربائية	٣٤
	9/0	الاشتراطات الميكانيكية	٣٦
	٩/٦	اشتراطات الأعمال الصحية	٣٦

كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

الصفحة	المحتويات	م
٣٦	٩/٧ الاشتر اطات الخاصة بالتسهيلات والعمليات الفنية	
٤٠	٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	
٤٢	المرفقات	
١٠/١ نموذج العطا		٤٣
١٠/٢ الرسم الكروكي للموق		٤٤
١٠/٣ نموذج تسليم العقا	٤٥	>

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤ من ٥٥



 ٢٦

 ١٠/٤

 ١٠/٥

 ٤٧

١.

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ٥ من ٥٥



قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة $(\sqrt{})$ أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	0
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة مصانع الخرسانة الجاهزة.	٦
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨

٢. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٦ من ٥٥



هو مصنع الخرسانة الجاهزة المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر	المشروع:
بالموقع المحدد.	
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها مصنع	العقار:
الخرسانة الجاهزة.	
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مصانع	المستثمر:
الخرسانة الجاهزة.	
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو مصنع يقوم بإنتاج الخرسانة جاهزة الخلط، والتي تستخدم في	مصنع الخرسانة
المشروعات الإنشائية.	الجاهزة:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف	المنافسة :
الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات	
والأنشطة	
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة:

٣. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٧ من ٥٥



التاريخ	كيفية تحديد التــــاريخ	البياان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

كراسة شروط ومواصفات



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

١. مقدمة

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ٩

۱. مقدمة

في طرح مزايدة عامة عن طريق	، أمانة / بلدية	ترغب
, المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مصنع خرسانة	ف المختوم بين	الظر
، المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات	ة وفق التفاصيل	جاهز
تثمرين الإحاطة بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .		
ية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات	ب الأمانة / البلد	وتهيد
و الجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء	راصفات الفنية ،	والمو
ز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها		
ية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في		
كن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:	، المزايدة ، ويمدّ	دخول
دارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:	ا لتوجه إلى الإه	٠,١
	إدارة:	
	تليفون:	
	فاكس:	۲.

من ۶۸

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٢. وصف العقار

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ١١



٢. وصف العقار

	مصنع خرسانة	نوع النشاط
	مصنع خرسانة	مكونات النشاط
الحي الصناعية	المدينة بني كبير	موقع العقار
	الشارع	
رقم العقار	رقم المخطط ب/ك/٦٦	
بطول	شمالاً:	حدود العقار
بطول	جنوباً:	
بطول	شرقاً:	
بطول	غرباً:	
	مصنع	نوع العقار
	۱۲۸۲۳,۷۵ م	مساحة الأرض
		مساحة المباني
		نوع البناء

الخدمات بالعقار: إيصال كهرباء ومياه للموقر	ع
بيانات أخرى	
كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب	الصفحة ١٣ من ٥٥



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١/١ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمرخص لها بتشغيل وإدارة مصانع الخرسانة الجاهزة التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ لغة العطاء:

٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

قدم العطاءات عن طريق منافسة الكترونية ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط الكترونيا وجيب على المستثمر تقديم نسخه مطبوعة من العطاء وكراسة الشروط والمواصفات والضمان البنكي الأصل في ظرف مختوم في أخر يوم لتقديم العطاء هو الكترونيا وال يعتمد غيره ويسلم لدى بلدية بني كبير والمختوم خبتم المؤسسة ويقدم باسم / سعادة رئيس بلدية بني كبير وحيث يتم تسليمها باليد لإدارة الاستثمار / بلدية بني كبير، واحل صول على إي صال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم.

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد على منصـة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٥ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف او في اليوم المحدد في الاعلان في الساعة العاشرة حسب الاعلان.

٣/٦ تقديم العطاء:

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ١٥ من ٥٥



٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.



٣/٩ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار (٢٥٪) من السنة ، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار (٢٥٪) من السنة ، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه،
 مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١ ١/٢ توكيل رسمي موتقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

كراسة شروط ومواصفات الصفحة ١٤ من ٤٨ معامل الخرسانة والطوب

٥/١ ١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٣/٩ أعلاه).

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ١٧ من ٥٥

7/11/٦ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

ه. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتقت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ٢١ من ٥٥

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

7/1/۱ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/1/٣ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

الإشعار .

7/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. ٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لمصانع الجاهزة



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٧. الاشتر اطات العامة

٧. الاشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحي ـ هاتف ـ ... وغير ها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مصنع الخرسانة الجاهزة قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.



٧/٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء مصنع الخرسانة الجاهزة إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٧/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

كراسة شروط ومواصفات



٧/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٧/٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ مصنع الخرسانة الجاهزة ومطابقته للمواصفات.

٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٧/١ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ٢٦ من ٥٥



٧/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

V/11/1 وضع الحماية اللازمة لجميع المعدات المتحركة الخطرة مثل: السيور، والتروس، والبكرات، وغبرها.

٧/١١/٢ توفير الإسعافات الأولية، ومعدات، وأدوات إطفاء الحريق في الموقع، وتدريب العاملين عليها.

٧/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والكمامات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية أثناء العمل.

٧/١١/٤ تنظيم الحركة المرورية داخل وخارج الموقع، ووضع الإرشادات والتعليمات المرورية اللازمة.

٥/١١/٠ أن تخضع جميع عناصر المصنع وأماكن التخزين والعاملين بالمصنع لأنظمة وتعليمات السلامة العامة التي يجري العمل بها من قبل الدفاع المدني.

٧/١١/٦ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧/١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٧/٣١/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بمو عد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

٧/٣١/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، و على المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

كراسة شروط ومواصفات

معامل الخرسانة والطوب

الصفحة ٢٧ من ٥٥

۲/۱۶ أحكام عامة:

٧/٤١/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

٧/٤١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧/٤ ١/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧/٤١/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة ال تصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية بموجب القرار السامي الكريم رقم ٢٥١٠٤ في ٢٠١٠٦/١٤ ل القاضي بالموفقة على تحديث لالئحة التصرف بالعقارات وتعليماتها التنفيذية الصادرة برقم ٢٠١٠٤ في ٢٤٤١/٠٦/٢٩



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (١٠٪) (عشرة بالمائة) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٨/٣ المحافظة على البيئة:

- 1. يجب أخذ كافة الاحتياطات الصحية والبيئية لمنع انتشار الغبار وذرات الأسمنت بهواء الموقع والمناطق المجاورة له، ومنع انتشار الغازات الملوثة للهواء وللبيئة والتلوث بالضوضاء.
- ٢. دراسة التقييم البيئي للمنشأة عند الإنشاء والتشغيل، وأن تكون جميع النشاطات وسط الموقع.
- ٣. أن تكون مناطق تخزين الركام مسقوفة ومحمية لمنع انتشار الغبار، وتجنب تأثير العوامل الجوية عليها.
- ٤. لا يسمح بتسرب المخلفات الناتجة عن غسيل المعدات، والخلاطات المركزية، والشاحنات، ومضخات الأسمنت، وغيرها من المياه إلى التربة والمياه الجوفية، أو تسربها إلى الوديان القريبة.
 - ٥. توفير مصفاة التنقية filter الخاصة بالأسمنت وتشغيلها طيلة مدة العمل.
- 7. توفير مصفاة للتنقية على محطة التعبئة المركزية في حالة الخلط الجاف للخرسانة dry وتشغيلها طيلة مدة العمل.
- ٧. سفاتة طرق الموقع بالكامل، وعمل أرضيات خرسانية لنقل الخلاطات المركزية وأماكن تنظيف الشاحنات، وكافة الأماكن التي يمكن أن يتسرب منها الماء المخلوط بالأسمنت، وربط هذه الأرضيات بقنوات لتصريف المياه السطحية ومياه الأمطار.
- ٨. حماية الطرق العامة من تسرب مواد الركام والأسمنت والخرسانة، ونقل الخرسانة المصنعة حديثا في شاحنات (خلاطة) مخصصة لذلك مع أخذ الاحتياطات الضرورية لمنع سقوط الخلطة في الشوارع العامة.
- 9. يتم التخلص من مخلفات الخرسانة في المصنع بعد التفريغ، وغسل وعاء خلط الخرسانة الخاص بالشاحنات، كما يتم التخلص من كافة المخلفات الأسمنتية الأخرى التي تنشأ في المصنع، بحيث تجمع هذه المخلفات في أحواض يتم التخلص من محتوياتها في الأماكن وبالطريقة التي تحددها الأمانة/ البلدية وحسب توجيهاتها.



• ١. يمنع منعا باتا التخلص من المخلفات، أو غسيل الشاحنات الخلاطة على الطرق العامة، أو خارج موقع المصنع.

11. التقيد بمقاييس حماية البيئة الصادرة عن مصلحة الأرصاد وحماية البيئة وا يصدر عنها لاحقا من تعليمات.

٨/٤ معايرة الأجهزة والمعدات والموازين:

يتعهد المستثمر قبل تشغيل المصنع بالحصول على شهادات معايرة للموازين والأجهزة الخاصة بتصنيع الخرسانة من فروع وزارة التجارة ،أو من جهات استشارية معتمدة للتأكد من أنها تعمل بصورة سليمة؛ وذلك حماية للمستهلكين، وفي حالة عدم الالتزام يحق للأمانة/للبلدية إغلاق نشاط المصنع بعد إنذاره بذلك.

كراسة شروط ومواصفات الصفحة ٢٩ من ٤٨ معامل الخرسانة والطوب

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة من ٤٨ معامل الخرسانة والطوب

٨/٥ اشتراطات التشغيل والصيانة:

أمراً تجرى بصفة دورية صيانة عامة ومعايرة جميع الأجهزة والمعدات والموازين وفقا لتعليمات جهات التصنيع، والهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس، أو أي جهة معتمدة من قبلها. للمواصفات والمقاييس، أو أي جهة معتمدة من قبلها. ١٨٥/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة /البلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٦ المواصفات والجودة:

٨/٦/١ تكون متطلبات الخلطة الخرسانية وفقا للمواصفات القياسية المتبعة من ناحية تدرج الركام، وخواصه الفيزيائية، وكمية ونوع الأسمنت المستخدم في الخلطة.

٨/٦/٢ تخضع جميع المواد المستخدمة والخلطات المنتجة لضبط الجودة والنوعية وفقا للمواصفات القياسية المعتمدة ، والتعليمات التي تحددها الأمانة/ البلدية، وتطبق لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية في حالة عدم الالتزام بها، ويحق للأمانة/للبلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بالجودة، وذلك بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.

٨/٦/٣ الالتزام ببر امج المراقبة الفنية لجودة الخرسانة المنتجة المطبقة حاليا والمعتمدة لدى الأمانة/ البلدية.

٨/٧ الجهاز الفنى للمصنع:

يكون الجهاز الفني المسئول عن تشغيل المصنع مؤهلا في مجال تصنيع وبيع الخرسانة، على أن يضم الجهاز الفني التخصصات التالية كحد أدنى:

ï + + -+1	العدد	التخصص] , ,,, , , , , , , , , , , , , , , , ,
التحليلية المرورية:	1	مهندس مواد	۸/۸ الدراسة للتأثيرات
، على على	۲	فني تقنية خرسانة	يجب
المستثمر	۲	فني مختبر	1
بإجراء دراسة	1	مراقب استقبال وتنسيق عمليات الشاحنات	القيام

للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة مصنع الخرسانة الجاهزة وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة/ البلدية.

٣.



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

٩. الاشتراطات الفنية

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة من ٤٨ معامل الخرسانة والطوب



٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

٩/٢/١ يجب أن تشتمل مباني مصنع الخرسانة الجاهزة على ما يلي:

- مكتب للإدارة لا تقل مساحته الإجمالية عن (۱۰۰م) مائة متر مربع.
- مسجد للصلاة لا تقل مساحته عن (٥٠٥) خمسين متر مربع.
 ورشة مسقوفة لصيانة المعدات وشاحنات الخرسانة لا تقل مساحتها عن
 (٠٠٢م) بالإضافة إلى تخصيص مساحة لمناورة السيارات في الدخول و الخروج

من المحطة.

- دورات مياه وأحواض بمعدل دورة مياه وحوض لكل ٣٠ فرداً من الموارد البشرية العاملة بالمصنع.
- عرفة بخدماتها للحارس بحيث لا تقل مساحتها مع الخدمات عن (٢٠مر)
- مخزن مغلق للمواد والأغراض الخفيفة لا تقل مساحته عن (٣٠م)
- إذا كان هناك سكن للعمال فيجب تزويده بالمنافع الكافية من مطابخ و دورات مياه وصالات جلوس بالعدد الكافي، على أن يكون موقع سكن العمال في مكان بعيد عن مبنى الإدارة، ولا يؤثر فيه الغبار الخارج من تشغيل المصنع.
- في حالة وجود مطابخ لتجهيز وجبات العمال، فيجب ن يراعى فيه كافة الشروط الخاصة بالمطابخ والمطاعم.
- ٩/٢/٢ يراعى أن يكون الدخول والخروج من وإلى المصنع من بوابة واحدة، إضافة إلى مخارج الطوارئ.



٩/٣ الاشتراطات الإنشائية:

- 1. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
 - ٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- عى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
- آ. تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
- ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- ٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- ٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
- ١. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.
- ١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

٩/٤ الاشتراطات الكهربائية:

- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ٢٧/٢٢٠ فولت أو
 ٢٢/ ٨٣٠ فولت (حسن) حمد شركة الكورراء المحادة ثلاث الأجادان أررحة أسلاك مه
- ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

كراسة شروط ومواصفات



- ٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
- ٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
 - ٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار Earth leakage circuit breaker.
- 7. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - ٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - ١. وحدات إنارة طوارئ.
 - ٢. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ٣. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع
 - (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الأتية:
 - مولد احتياطي يغذي حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ٢. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
- 9. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة. على أن يشمل نظام التأريض ما للم .
 - 1. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
- ٢. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.
- ٢. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.
- ١. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- ١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- 11. إضاءة الطوارئ واللوحات المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩/٥ الاشتراطات الميكانيكية:



 ١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.

٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها
 وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادى المجمع.

- ٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
- أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩/٦ اشتراطات الأعمال الصحية:

- 1. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتر اطات الصحية والفنية الواجب توافر ها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٩/٧ الاشتراطات الخاصة بالتسهيلات facilities والعمليات الفنية:

٩/٧/١ متطلبات تخزين ومناولة المواد:

1. 18

سم

نت

ضرورة توفر وعاء silo مستقل لكل نوع من الأسمنت.

- وضع البيانات أو العلامات الخاصة بكل وعاء توضح نوع الأسمنت.
- أن تكون الأوعية محكمة الغلق وتسمح بحرية الحركة عند فتحة التفريغ.

٢. الركا

م:

- يتم تخزين الركام بطريقة تمنع حدوث انفصال حبيبي له أو تكسرات
 - وضع حوائط تفصل بين أنواع الركام المختلفة ومقاساته.
- وضع فواصل أو حواجز كافية لمنع تداخل أنواع الركام المختلفة
 - أن تكون تشوينات الركام على قاعدة صلبة.



العمل على عدم تعرض الركام للتلوث والأتربة.

• أن يتم نقل ومناولة الركام بطريقة لا تسبب حدوث انفصال حبيبي للركام.

• توفر أو عية bins مستقلة لكل نوع من أنواع الركام تكفي لمنع وجود تداخل بينها.

٣. الماء:

ضرورة توفر مصدر كافٍ للماء بحيث يتم ضخه إلى محطة الخلط بطريقة لا تؤثر على دقة القياس.

٤. الإضافات:

- يتم تخزين الإضافات بطريقة تضمن حمايتها من التلوث.
 - حماية أوعية تخزين الإضافات من أشعة الشمس.

٩/٧/٢ متطلبات محطة التعبئة المركزية والخلاطة المركزية:

١: طريقة الخلط:

تكون طريقة الخلط إما بالخلاط أو بالخلط في الشاحنة

٢: نظام التحكم في عملية الخلط:

يراعى ما يلي:

- '. توفر نظام آلي للتحكم في الأوزان.
- ٢. توفر نظام آلي للتحكم في الأحجام.
- ٣. ضرورة توافر أجهزة تسجيل في محطة التعبئة المركزية قادرة على حفظ سجل دائم لكميات المواد (الأسمنت، الركام، الماء) التي تم قياسها في أي دفعة من الخرسانة المنتجة.

٣: الموازين ودقة قياس المواد:

- أن تكون دقة الموازين في حدود ٢.٠% من سعة الميزان.
- وجود أوزان معيارية لفحص دقة الموازين (۲۵۰ كجم كحد أدنى)
- ٣. أن تكون عدادات ومؤشرات الأجهزة واضحة وكبيرة ومغلقة ومحمية من الغبار بحيث يستطيع مشغل الخلاطة قراءتها بسهولة من موقعه المعتاد.
- كون دقة قياس كميات المواد بالموازين وفقاً لما يلي:



- + %7 من الوزن المطلوب للركام في حالة الموازين المستقلة لكل نوع من الركام.
- \pm % من الوزن المطلوب لكل نوع في حالة استخدام ميزان واحد لجميع أنواع الركام.
- ± %١ لقياس حجم أو وزن الماء من إجمالي الكمية المطلوبة.
- \pm % من الكمية المطلوبة للإضافات أو \pm حجم الحد الأدنى للجرعة لكل ١٠٠ كجم من الأسمنت أيهما أعلى.

٤: طريقة إصدار الفواتير:

ضرورة توفر الطريقة المناسبة لإصدار الفواتير، بحيث تشمل الفاتورة الحد الأدنى من المتطلبات التالية:

- 1. اسم المصنع أو علامته التجارية أو كليهما.
- ٢. الرقم المسلسل لسند الاستلام و الفاتورة.
 - ٣. التاريخ ورقم الشاحنة.
 - ٤. اسم المشتري واسم الموقع ومكانه.
 - ٥. صنف الخرسانة.
 - ٦. قابلية التشكيل المحددة.
 - حجم الخرسانة بالمتر المكعب للشاحنة الو احدة.
 - ٨. النسبة الوزنية أو الحجمية لمركبات الخلطات الخرسانية
 - ٩. نوع الأسمنت المستخدم.
 - ١٠. نوع وأقصى مقاس للركام.
- ١١. أنواع الإضافات Admixtures إن وجدت
 ١١. وقت الخلط
 - ١٢. وقت التحميل ووقت الوصول.
 - ١٤. اسم سائق الشاحنة.
- ١٥. خانة خاصة بتوقيع العميل وتاريخ ووقت التوقيع.
- 17. الفترة الزمنية المسموح بها بين زمن الخلط في المصنع وزمن الصب في الموقع.
 - ١٧. أسم المواصفة الفنية المعمول بها.
- 11. نتائج الاختبارات التي تجري في الموقع قبل الصب لقوام الخرسانة مثل اختبار الهبوط slump test



٩/٧/٣ متطلبات شاحنات خلط و نقل الخرسانة:

- يجب أن تكون الشاحنات الناقلة للخرسانة الجاهزة في حالة جيدة وخالية من تراكم الأسمنت والخرسانة عليها، وألا تحمل هذه الشاحنات بأكثر من الحمولة المسموح بها على الطرق، أو الحمولة المسموح بها للشاحنة أيهما أقل وذلك لضمان السلامة العامة.
- أن يكون سطح القمع والزلاق chute أملس ونظيفاً.
 - ٣. وجود رقم واضح أو أمر لكل شاحنة.
- وجود اسم وشعار المصنع بشكل واضح على الشاحنة.
- أن يعمل عداد دوران برميل الشاحنة بشكل سليم.
 - ٦. أن يكون عداد الماء بحالة جيدة.

٩/٧/٤ احتياطات إنتاج الخرسانة في الجو الحار:

- 1. وجود مبرد ماء على الأقل في المصنع يعمل بصورة جيدة لتبريد المستخدم في الخلطات الخرسانية، وذلك لمنع ارتفاع حرارة الخرسانة الجاهزة عن الحدود المسموح بها خصوصاً في فصل الصيف.
 - ٢. تسقف تشوينات الركام للحماية من أشعة الشمس.
 - ٢. وضع رشاشات ماء فوق تشوينات الركام.
 - ٤. يستحسن توفر مصنع ثلج في المصنع.
 - o. توفر خزان ماء مستقل ومعزول للماء البارد.
- آن تكون أنابيب نقل الماء البارد إلى محطة الخلط مدفونة أو معزولة حرارياً.
 - ٧. طلاء أوعية الأسمنت باللون الأبيض و الفاتح.
 - طلاء براميل نقل الخرسانة باللون الأبيض أو الفاتح.

٩/٧/٥ متطلبات مختبر الجودة والتجهيزات الخاصة به:

ان تكون المساحة كافية للقيام بجميع أنشطة المختبر وبشكل منظم، بحيث يؤخذ في الاعتبار توافر أماكن مخصصة لتخزين العينات والمسطحات ،التي يحتاج إليها كسر العينات وغرف أحواض المعالجة واختبارات الخرسانة المتصلدة، وكذلك اختبارات تحليل



المياه واختبارات الركام والأسمنت (الكيميائية والميكانيكية) واختبارات المواد المضافة والأماكن المخصصة للعاملين في المختبر وغيرها من أعمال المختبر.

٢: توافر الأجهزة الضرورية والتجهيزات الأساسية والإضافية في المختبر مثل:

١. ماكينة كسر عينات الخرسانة.

٢. جهاز تقسيم العينات.

٣. مجموعة مناخل قياسية ومنها منخل رقم ٢٠٠

٤. مجموعة قياس الكثافة النوعية للركام.

٥. جهاز لوس أنجلوس.

٦. جهاز تعيين نسبة الفراغات.

٧. ميزان دقة ١ جرام وميزان ١٠٠ جرام.

فرن تجفیف.

٩. وعاء تعيين وحدة الوزن.

١٠. أحواض ماء للمعالجة.

۱۱. مكعبات قياسية (۱۰×۱۰۰ سم)

۱۲. مجموعة مكعبات قياسية (٢×٢×٢ بوصه)

١٢. قوالب أسطوانية قياسية (٢×١٦ بوصة)

۱٤. جهاز قياس الهبوط slump

١٥. جهاز قياس درجة الحرارة.

١٦. جهاز قياس زمن الشك للأسمنت.

١٧. جهاز قياس زمن الشك للخرسانة.

١٨. ماكينة أخذ عينات قلب الخرسانة.

١٩. أجهزة اختبار غير متلفة للخرسانة.

٠٠. خلاطة لعملِ الخلطات التجريبية.

ت أن يكون المختبر مكيفاً وجيد التهوية ومنظماً بشكل جيد.

٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- 1. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- ٢. يجب الآلتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (٣).

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

١٠. المرفقات "الملاحق"



١٠/١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦/٧)

رجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا بنة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية	مغيل وإدارة مصنع خرسانة جاهزة مة شروط ومواصفات المنافسة بمو الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معايا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بالسة الشروط والمواصفات بعد قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة س	لاستثمارة في إقامة وتشا وحيث تم شراؤنا لكراس علي كافة الاشتراطات للجهالة. لتقدم لسعادتكم بعرضنا) ريال وتجدون برفقه كر
		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
اريخ	بتا	صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
_مز	الر	ص.ب
	الختم ال	العنوان التوقيع التاريخ

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٣ من ٥٥

معامل الخرسانة والطوب



۱۱/۲ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

١١/٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٦/٣)

محضر تسليم عقـــــــــار		
	الرقم: التاريخ: / / ١٤هـ العقار رقم: بلدية	
تاریخه:	رقم عقد التأجير: اسم المستثمر:	

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٤ من ٥٥



إقــــرار
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم
التوقيع
ـ صورة لملف العقار

١١/٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة و على وجه خاص:
 - ا. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقـــم ٣/ب/٣٨٣ في ٢٤٢٣/٠٩/٢٤هـ
- الاشتراطات والمعايير والفتية لإقامة مصانع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

اصفات	مو	ط و	شر و	اسة	<u>ڪ</u> ر
	J .	<i>_</i>			_

الصفحة ٥٥ من ٥٥



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع



١١/٥ نموذج العقد



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية

				رقم العقد
		ę	•••••	تاريخ العقد
		عقد تأجير		
، من	تم الاتفاق بين كل	لموافق/	JI	إنه في يوم
				:
		1		۱. اسم الأمانة/البلدية
هذا	على	ومعرها		ر د مانه/البندیه نار ۱
هدا	على	التوقيع بصفته	قي	ىنى ئ
	•••••	بصفله		العود أا ال
			ان	طرف أول العنو
••••	•••••		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
		6 1:	••••	
		فاكس	•••••	هانف
	ti	7 11		•••••
رمز	ועו	المدينة		<u>ص ب</u> الدر دم
			•••••	البريديا البريد
				ُبريـــ الإليكترونـى
			• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	•
			•	۲. اسم
				المستثمر
/				شرکة
,				ر مۇسىسة
ىادر		ر قم	تجا <i>ر ي</i>	سجل
•		,		 من
هذا	على	التوقيع	 في	ويمثلها
		•	پ بصفت	العقد
	سرقم طرف			
	J		و یی	رير . ثاني العنوان
				ي ر ي
••••				•••••
			••••	



هاتف فاکس ص ب المدينة الرمز. البريدي البريدي البريد الإليكتروني..... بناء على الإجراءات المنتهية بخطابرقم في..../.....القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بيآناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى: : تعريف لمفردات العقد. المادة الأولي هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا الموقع هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار. العقار المشروع: هو مصنع الخرسانة الجاهزة المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته كما هو موضح أدناه. الجهات ذات العلاقة: هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشر و ع : كر اسة الشروط و المو اصفات الكر اسة

المادة : مستندات العقد

الثانية

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
 - ٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- ٣. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- ٤. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة : وصف العقار الثالثة

- المنالمة المنالمة المنالمة الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:
 - موقع العقار:

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٩ من ٥٥



		- المدينة :
		- الحي :الشارع :
	رقم العقار:	- رقم المخطط:
		 حدود العقار: (حسب الكروة
لول مترا	بط	■ شمالا:
لول مترا	بط	■ جنوبا:
لول مترا	بط	■ شرقا:
ول مترا	بطو	غربا:
		- مساحة العقار:
	()	 المساحة الإجمالية:
	متر مربع	 مساحة المباني:
	ية: الغرض من العقد	المادة الرابع
ارة وتشغيل مصنع خرسانة	وقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإد	الغرض من العقد هو استثمار الم
-		جاهزة ولا يجوز استخدامه لغير
		المادة الخامسة
دأ من تاريخ تسلم المستثمر		مدة العقد (
خلال شهر على الأكثر من	ب محضر تسليم موقع من الطرفين .	
	ية در مداود . به اوانهه دو ا	تاريخ توقيع العقد.
11 2		المادة السادسة
جهيز والإنشاء، وهي تعادل		يعطى المستثمر فترة (
عير مدفوعة الأجرة.	 الخامسة من العقد، و هي فترة زمنية ع 	من المدة المحددة في المادة $\%$
	ب ار السنوي السابعة	المادة: الإيج
ريال فقط)	ريال (الإيجار السنوي للعقار
ة، فيتم سدادها في بداية كل	َد توقيع العقد، أما أجور السنوات التاليـ , بداية السنة،	ويتم سداد إيجار السنة الأولى عن سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من
	: التزامات المستثمر	
	موجب هذا العقد بما يلي :	يلتزم الطرف الثاني المستثمر به
ن الأخرى ذات العلاقة قبل	للازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهاث	١. الحصول على التراخيص ا

٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

٣. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

كراسة شروط ومواصفات

البدء في تنفيذ المشروع.



٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- ٩. الالتزام بالاشتراطات والمعايير الفنية لإقامة مصانع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية
 - ١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد التاسعة

للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية.

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات عشر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٢١/٥٣٨ والتعميم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ وفي في ٢٥/١٤٢٣٨. وللأمانة/ البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات، ويحق للأمانة/للبلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بجودة الخرسانة المنتجة بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.

المادة الثالثة : فسخ العقد عشر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- ١. إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- ٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه فى العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.



- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- أذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفى الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة : إلغاء العقد

عثير

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة: المنشآت المقامة على العقار عشد

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة: مرجع العقد

عثىر

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣/ب/٣ ٨٣١ في ٢٣/١ ٤٢٣/٩هـ

المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين عشر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٢٢/١٢/٢٤هـ.

المادة الثامنة : شروط أخرى عشر

الخاصة	لشروط



•••••

المادة التاسعة

عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق،،، منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ

حرر هذا العقد بتاريخ / / الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني